54 عاما على 18 معتقلا بإعادة محاكمتهم بأحداث "بورسعيد"



الأحد 20 ديسمبر 2015 12:12 م

قضت محكمة جنايات بورسعيد، اليوم الأحد، بمعاقبة 18 معتقلا من رافضي الانقلاب العسكري، بالسجن 3 سنوات لكل منهم، بمجموع أحكـام بلغ 54 عامـا، وذلـك في إعـادة محاكمتهم على خلفيـة اتهامهم بمحاولـة اقتحام قسم شـرطة العرب بمـدينة بورسعيد، والذين كان قد حكم عليهم غيابيا بالسجن المؤبد وأخرين.

وكـانت المحكمـة ذاتها، قضت في 22 أغسـطس الماضـي، بمعاقبـة المرشد العام لجماعة الإخوان المسـلمين، الدكتور محمد بديع، و18 آخرين بالسـجن المؤبد لمدة 25 عاما، كما قضت المحكمـة بمعاقبة 76 معتقلا "غيابيا" بالسـجن المؤبد 25 عاما، كما عاقبت 28 متها آخرين حضوريا بالسـجن لمـدة 10 سـنوات، وبراءة 68 متهمـا آخرين، وذلك بمجموع أحكام وصـلت 2655 عاما، وذلك عن الاتهامات الموجهة إليهم في القضية.

وعند القبض على 18 معتقلا من الغائبين المحكوم عليهم بجلسـة اليوم، تقـدموا بطلب إعادة إجراءات محاكمتهم كون الحكم صـادرا عليهم بالسـجن المؤبـد 25 عامـا هـو حكـم غيـابي، فتـم قبـول الطلب المقـدم، وإلغـاء الحكم الصـادر بحقهم وإعـادة محاكمتهم "محبوسين".

واسـتمعت المحكمة بالجلسات الماضـية، إلى مرافعة دفاع المعتقلين الـ18 والـذي أكـد أن تحريات الأمن الوطني جاءت خالية من أي تهمة للمعتقلين، وأنها ملفقة وخيالية ولا أساس لها من الواقع.

وأشار الدفاع إلى أحد المعتقلين وهو مصطفى شـرابي، الذى يعمل محاسبًا في قناة السويس، موضحا أنه ظل يباشر عمله أكثر من شـهر بعد الواقعة محل القضـية، ليطرح الدفاع سؤالًا، "كيف لمتهم بقضـية يظل يتردد على عمله بمكان حيوي لأكثر من شهر بعد الواقعة؟"، ليعقّب مطالبًا ببراءة المتهمين جميعا.

وقالت هيئـة الدفاع عن المتهمين بمرافعة أول درجة، إن الواقعة برمتها لا تعدو على كونها مكايدة سياسـية، وإنه يملك دليلا بالزجّ بجماعـة الإخوان المسـلمين في هـذه المعركـة، وإن من أهم الأدلـة على ذلك أنه رغم تبني جماعة أنصار بيت المقدس لتفجير مديريـة أمن الدقهليـة، إلا أنه تم إلصاق التفجير بالإخوان واعتبار الجماعـة إرهابية طبقا لقرار مجلس الوزراء بالرغم من أن الإخوان لم تعلن مسئوليتها عن الحادث وهو ما يوضح تعنت الدولة ضد الجماعة.

ودفعت هيئة الدفاع ببطلان إجراءات استجواب المتهمين لمخالفتها المادة 70 من قانون الإجراءات الجنائية المصري لإجرائها بـدون حضور دفـاع عن المتهمين، كمـا دفع ببطلاـن وانعـدام تحريـات الأمن الوطني الواردة بأوراق الـدعوى، وانتفاء جريمة الإرهـاب المنصوص عليهـا بالمادة 86 عقوبات، مضـيفا عـدم توافر الأركان الماديـة والمعنويـة للجريمـة المنسوبة للمتهمين والمنصوص عليها بالمادة 87 من قانون العقوبات.

وأيضا ببطلان التحقيقات التي أجريت بمعرفة النيابة بشأن القضية، حيث لم يحضـر الدفاع بصحبة موكليهم أثناء التحقيقات معهم أمـام النيابـة العامـة، وهو الأـمر الـذي يقضـي ببطلاـن تلـك التحريـات، وفقا لنصوص المادة 24 من قـانون الإـجراءات الجنائية، والمادة 54 من الدستور الحالي للبلاد، التي أوجبت حضور المحامين للتحقيقات.

كما دفعت هيئـة الدفاع بانتفاء صـلة المتهمين بالواقعة محل القضـية، دافعا كذلك بعدم دسـتورية المادة 86 مكرر من قانون العقوبـات، والخاصـة بأعمـال الإرهـاب والانضــمام لجماعـة إرهابيـة، موضـحا أن تلـك المـادة مطعـون عليهـا امـام المحكمة الدستورية العليا ولم يتم الفصل بها حتى الآن.

واتهم الـدفاع وسائـل الإعلاـم بتعمـد تشويـة صـورة المتهمين، وأنهـا المسؤولـة عن تشـويه سـمعة تنظيم جماعـة الإـخوان

المسـلمين ومؤيديها داخل البلاد، وقال "وسائل الإعلام بثت سـمومها على مدار الفترة الماضية لتغيير صورة جماعة الإخوان أمام الرأي العام، وإظهارها في ثوب الجماعة الإرهابية".

وتـابع، "تلـك الجماعـة منـذ تأسيسـها كان مشـهودا لها باعتـدالها وسـلميتها وفكرها الإسـلامي الوسـطي، إلى جانب أن تلك الجماعـة كـانت مشـهرة بشـكل قـانوني كجمعيـة أهليـة مكفول لها ممارسـة حقوقها السياسـية بموجب القانون، قبل عزل الرئيس محمد مرسي بالانقلاب العسكري الذي وقع في البلاد".

وتضم قائمة المتهمين الأساسية قيادات بارزة في جماعة الإخوان المسلمين، منهم أعضاء مجلس الشعب السابقون الدكتور محمد البلتاجي، والدكتور أكرم الشاعر، والدكتور علي درة، والمهندس جمال هيبة، والداعية الإسلامي الشيخ صفوت حجازي. كانت النيابة العامة أحالت المتهمين إلى المحاكمة، بعد أن وجهت لهم اتهامات زعمت فيها بأنهم في يوم 16 أغسطس 2013 بدائرة قسم شـرطة العرب بمحافظة بورسـعيد، قام المتهمون بتكوين تجمهر من شأنه أن يجعل السلم العام في خطر وكان الغرض منه ارتكاب جرائم الاعتـداء على الأشـخاص والممتلكات العامـة والخاصـة والتأثير على رجال السـلطة العامة في أداء عملهم بالقوة والعنف حال حمل بعضهم أسلحة ناربة وبيضاء وقنابل مولوتوف مما تستخدم في الاعتداء على الأشخاص.